

تحدد هذه السياسة إطار التعامل مع الحالات الاستثنائية التي لا يستوفي الطلاب فيها متطلبات النجاح بالمقرر سواء بالرسوب أو عدم استكمال التقييم.

الشؤون الأكاديمية



DOHA INSTITUTE
FOR GRADUATE STUDIES

السياسات الأكاديمية

سياسة إعادة التقييم وغير المكتمل

الإصدار	العنوان	تاريخ الإعداد	الإعداد
02	سياسة إعادة التقييم وغير المكتمل	تشرين أول (أكتوبر) 2015	السياسات الأكاديمية
تاريخ المراجعة	جهة المراجعة	تاريخ الاعتماد	جهة الاعتماد
2017/06/18	مجلس معهد الدوحة للدراسات العليا	2018/01/04	مجلس معهد الدوحة للدراسات العليا
2018/01/04	لجنة الشؤون الأكاديمية	2018/05/20	مجلس أمناء معهد الدوحة للدراسات العليا (مشروطة بتعديلات واستفسارات)
		2018/10/15	مجلس أمناء معهد الدوحة للدراسات العليا

السياسات الأكاديمية سياسة إعادة التقييم وغير المكتمل

مقدمة:

يتوقع المعهد من جميع طلابه النجاح في جميع المقررات من أول مرة. وتحدد هذه السياسة إطار التعامل مع الحالات الاستثنائية التي لا يستوفي الطالب فيها شروط النجاح بالمقرر سواء بالرسوب أو عدم استكمال التقييم.

نص السياسة

إعادة التقييم:

- (1) يسمح للطلاب الذي يرسب في أحد المقررات، تقديم طلب لإعادة إجراء التقييم / التقييمات بهذا المقرر مرة واحدة فقط، على أن يقوم الأستاذ بالموافقة أو الرفض خطيًا على الطلب بعد استشارة مدير البرنامج.
- (2) لا يسمح بإعادة التقييم في مقرر بهدف رفع التقدير فيه إذا كانت نتيجة الطالب فيه ناجح.
- (3) تجرى إعادة التقييم في المقررات التي رسب فيها الطالب في الفصل الدراسي الخريفي خلال أسبوعي الحذف والإضافة من الفصل الدراسي الربيعي، أما إعادة التقييم في المقررات التي رسب فيها الطالب في الفصل الدراسي الربيعي فتجرى قبل نهاية الفصل الدراسي نفسه.
- (4) توضع علامة (IP) قيد الإكمال (In Progress) على المقررات حتى تجرى إعادة التقييم.
- (5) يسمح للطلاب بإعادة التقييم في المقرر مرة واحدة فقط، وإذا لم يتمكن الطالب من النجاح في إعادة التقييم فإنه يحصل على تقدير رسوب (F) بشكل نهائي.
- (6) يعتبر الطالب الذي لم يجر إعادة التقييم في الأجل المنصوص عليها أعلاه راسبًا للمرة الثانية في المقرر ويحصل على تقدير رسوب (F) بشكل نهائي.
- (7) الدرجة القصوى التي يسمح للطلاب بالحصول عليها بعد إعادة التقييم هي (B) حتى وإن كان التقدير الذي يحصل عليه أعلى من ذلك.
- (8) لا يترتب على عملية إعادة التقييم أي تبعات مالية على الطالب.
- (9) يحصل الطالب الذي يرسب في مقرر إلزامي بعد إعادة التقييم على تقدير (F) بشكل نهائي ويجري بناءً على ذلك فصله من المعهد.

سياسة إعادة التقييم وغير المكتمل – السياسات الأكاديمية (2)

- أعدت هذه السياسة في تشرين الأول (أكتوبر) 2015 واعتمدت ونُشرت في العام نفسه.
- أعيدت مراجعتها في 2017/06/18 باللغة الإنكليزية، وأدرجت ملاحظات مجلس المعهد وأحيلت إلى لجنة السياسات والشؤون الأكاديمية لمراجعتها.
- تُرجمت هذه السياسة إلى اللغة العربية السيدة/ ناديا تليتي بإشراف ومراجعة د. عبد الرحيم بنحادة.
- أُعيد نقاشها في لجنة السياسات والشؤون الأكاديمية بتاريخ 2018/01/04.
- أُقرت في اجتماع مجلس المعهد بتاريخ 2018/01/04 مشروطة ببعض التعديلات التي أُدخلت عليها. واعتمدت في مجلس الأمناء بتاريخ 2018/05/20 مشروطة ببعض التعديلات التي أُدخلت إليها.
- أقرّ مجلس الأمناء التعديلات بعد توضيح الاستفسارات بحسب قرار رقم 2018/044 بتاريخ 2018/10/15.

إعادة المقررات:

- 1- لا يسمح بأي حال إعادة دراسة المقرر الذي رسب فيه الطالب، ولكن يمكنه الاستفادة من خيار إعادة التقييم للنجاح في المقرر الذي رسب فيه.
- 2- يسمح للطالب الذي يرسم في مقرر اختياري بعد إعادة التقييم أن يسجل في مقرر اختياري بديل في الفصول اللاحقة على أن يتم احتساب تقدير المقرر الذي رسب فيه الطالب ضمن المعدل التراكمي.
- 3- يسمح للطالب الذي أسقط مقررًا أو انسحب منه أو تم سحبه إداريًا أن يعيد التسجيل في المقرر ذاته بشرط عدم حصوله على أي تقدير في المقرر في المرة الأولى.

المقررات غير المكتملة:

- 1- تمنح العلامة (I) غير مكتمل في حالات استثنائية لا تسمح للطالب باستكمال متطلبات النجاح في المقرر، مثل المرض أو أي حالات أخرى خارجة عن إرادته على أن يكون ذلك مشفوعًا بالوثائق والأدلة الموثوقة في حينه.
- 2- يسمح للطالب الذي استوفى 60% على الأقل من التكاليف ومتطلبات المقرر، وحصل فيها على علامة 70% كحد أدنى، بتقديم طلب استكمال للمقرر شرط استيفائه متطلبات الحضور.
- 3- يجب أن يقدم الطالب "طلب استكمال مقرر" للأستاذ مدعمًا بالوثائق الثبوتية. يجوز للأستاذ رفض الطلب كتابيًا مباشرة. أما في حالة قبول الطلب، فيرفع الأستاذ التوصية بالتشاور مع رئيس البرنامج إلى العميد لاتخاذ القرار النهائي، وفي هذه الحالة تسجل علامة (I) غير مكتمل في سجل الطالب عن طريق إدارة القبول والتسجيل والخدمات الطلابية قبل إعلان النتائج النهائية للمقرر.
- 4- يجب تقديم طلب استكمال المقرر قبل نهاية الفصل الدراسي في جميع الحالات، وفي حالة قبول الطلب يقوم الأستاذ بتحديد موعد استكمال المقرر بحيث لا يتعدى شهرًا من نهاية الفصل الدراسي على أن يبلغه بذلك كتابيًا.
- 5- تقع مسؤولية تسليم تكاليف المقرر المتبقية في الوقت المحدد على الطالب، على أن يقوم الأستاذ بتسليم علامة جديدة تستبدل علامة (I) غير مكتمل خلال أسبوع واحد من استلام التكاليف من الطالب. وفي حالة عدم استيفاء الطالب متطلبات المقرر يحصل على الدرجة الأصلية. وتقوم إدارة القبول والتسجيل والخدمات الطلابية بإبلاغ الطالب بتغيير العلامة من (I) غير مكتمل إلى العلامة الجديدة.

سياسة إعادة التقييم وغير المكتمل – السياسات الأكاديمية (3)

- أعدت هذه السياسة في تشرين الأول (أكتوبر) 2015 واعتمدت ونُشرت في العام نفسه.
- أعيدت مراجعتها في 2017/06/18 باللغة الإنكليزية، وأدرجت ملاحظات مجلس المعهد وأحيلت إلى لجنة السياسات والشؤون الأكاديمية لمراجعتها.
- تُرجمت هذه السياسة إلى اللغة العربية السيدة/ناديا تليتي بإشراف ومراجعة د. عبد الرحيم بنحادة.
- أُعيد نقاشها في لجنة السياسات والشؤون الأكاديمية بتاريخ 2018/01/04.
- أُقرت في اجتماع مجلس المعهد بتاريخ 2018/01/04 مشروطة ببعض التعديلات التي أُدخلت عليها. واعتمدت في مجلس الأمناء بتاريخ 2018/05/20 مشروطة ببعض التعديلات التي أُدخلت إليها.
- أقرّ مجلس الأمناء التعديلات بعد توضيح الاستفسارات بحسب قرار رقم 2018/044 بتاريخ 2018/10/15.